ان يكون مرفوعا على القطع اي هم عبد الخ لما تقرر من
ان البدل اذا فصل به مذكور وكان وافيا بجوز فيه
البدل او القطع والاتعين القطع ان لم ينو بعطوف
محذوف نص عليه في التسهيل عثمان وبخطه
اكثر العلما يوجبونها على العبد قوله ولو تفرق مراده
تفرقا يسيرا بخلاف الكثير غير المعتاد قوله فتلزمه
بغيره فاذا كانت قرية ينقص العدد فيها بقرب قرية
بفرسخ فاقل يجمع فيها لزمة الجمعة اهل القرية الناقص
عددهم بغيرهم قوله قبل ان تقام الجمعة فيه
توقف ومرادهم مع بقاء ما تدرك به الجمعة لو ذهب
وحضر معهم وليس المراد قبل ابتدا التجميع ولا
قبل فراغه بالكلية وعبارة الاقناع ومن صلى
الظهر ممن يجب عليه حضور الجمعة قبل صلاة
الامام او قبل فراغهم لم يصح قال شارحه قوله
او قبل فراغهما اى فراغ ما تدرك به الجمعة فصل
قوله واوله الخ اي اول وقت الجواز واما وقت الوجوب
فبزوال الشمس قوله وهما بدل من ركعتين في بحث
ابن قندس ان الجمعة في الاصل اربع قامت الخطبتان
مقام ركعتين منها لانهما ظهر مقصورة ولهذا
تصلى من فاتته اربعا قوله عن يمين مستقبلي القبلة
بالمحراب لان منبره صلى الله عليه وسلم كان كذلك
فصل قوله وتحرم اقامتها في اكثر من موضع

الماجاشون

الماجشون قال في الفتاوي المصرية اقامة الجمعة
في المدينة الكبيرة في موضعين يجوز للحاجة عند
اكثر العلما ولهذا لما بنيت بغداد ولها جانبان اقاموا
فيها جمعتين في الجانب الشرقي وجمعة في الجانب الغربي
وجوز ذلك اكثر العلما ثم ذكر الجمعة في ذلك وهو ان
عليا استخلف من يصلي بضعفة الناس في المسجد
صلاة العيد وهو يصلي بالناس خارج الصحرا
بالكوفة ولم يبن هذا يفعل قبل ذلك وعلى عهد الخلفا
الراشدين قال الاثرم قيل لابي عبد الله هل علمت ان
احدا جمع بين جمعتين في مصر واحد فقال علي ابن ابي
طالب امر رجلا ان يصلي بضعفة الناس في المسجد
وصلى في الجبانة وذلك في العيد فاما جمعتين في مصر
واحد فلا اعلم احدا فعله وجمعة بعد جمعة لا اعرفه
قوله ويصلون ويصليها امكانه ظهر اي للعيد
جمعة بخلاف ما قبلها قوله ويصليها امكانه في
الصحيحين عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته وفي صحيح مسلم عنه
صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها
اربع ركعات وبخطه على قول المتن وبين ان
يغتسل وتقدم وقول الشارح فيه نظر ذكر المصنف
استحباب الغسل للجمعة في كتاب الطهارة
وبخطه رد وانشميت مغطوف على ما قبله واشار بقبل

Copyright © King Saud University